



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٤

## قرار وزاري

رقم (١٧٤) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٦

بتعديل كلاً من القرار الوزاري رقم (٨٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٧

والقرار الوزاري رقم (٨) بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٦

بشأن مدرسة العروبة الخاصة لتغيات بتدريس المناهج الأمريكية

### وزير التربية والتعليم

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالية ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٦ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٨٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٧ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية لمرحلة  
التعليم الثانوي ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٨) بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٦ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية لمرحلة  
التعليم الثانوي ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمساريس  
التي تطبق منهاج خاصة وتعديلاته ،  
وعلى محضر اجتماع لجنة شؤون المدارس التي تُطبق منهاج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٤ ،  
وتحقيقاً للمصالح العام ،

## قرار

### المادة الأولى :

يعدل القرار الوزاري رقم (٨٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٧ وللقرار الوزاري رقم (٨) بتاريخ  
٢٠١٠/١/٢٦ والصادران لمدرسة العروبة الخاصة لتغيات والكائنة في (٢٠) ش تونس - الشطر  
السادس - المعادي الجديدة التابعة لإدارة البساتين ودار السلام التعليمية بمحافظة القاهرة بتدريس  
المناهج الأمريكية وذلك لتتيسر جبهة الإعستسعاد المتاححة لتصبح (ADVANCED)  
Advancing Excellence in Education World Wide بعد معادلتها بالمستوى العلمي للمناهج  
المصرية لمرحلة التعليم الثانوي بواقع (٢) فصل ويتمو بإجمالي (٦) فصول وينفذ الكثافة المقررة وعلى  
أن يكون الترخيص بها خصماً من القصول السابق للترخيص بها من المديرية التعليمية على ألا يتم تدريس  
هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .





جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

-٢-

**المادة الثانية :**

بالتسوية لمرحلة التعليم الثانوى يشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلًا على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسى أو ما يعادلها ومضى ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة [أمريكان هاى سكول ديبلوما] وأن يؤدي الطالب المصرى والطالب الراقدين من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الإمتحان فى المواد التالية فى المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

١. اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية الوطنية على مستوى الصف الأول الثانوى .
٢. اللغة العربية والتربية الدينية وحقوق المواطنة على مستوى الصف الثانى الثانوى .
٣. اللغة العربية والتربية الدينية والتربية الوطنية على مستوى الصف الثالث الثانوى .
٤. يُضاف للصفين الثانى والثالث الثانوى مواد التاريخ والجغرافيا مناهج مصرية للمجموعة الأدبية .

**المادة الثالثة :**

تخضع مدرسة **التهوية الخاصة للغات** لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الإلتزام بقانون التعليم الصادر بالقاتون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومع الإلتزام بجميع القرارات الوزارية والقواعد المنتظمة للعمل .

**المادة الرابعة :**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

